

Distr.
GENERAL

A/54/506/Add.1
15 December 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ١١٧ من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة،
وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد يان بيوتر يارمتشوك (بولندا)

أولا - مقدمة

١ - ترد في تقرير اللجنة الخامسة الوارد في الوثيقة A/54/506 التوصيات السابقة التي أعدتها اللجنة لأجل الجمعية العامة في إطار البند ١١٧ من جدول الأعمال.

٢ - وقد كان معروضا على اللجنة، لأجل موالة النظر في البند، الوثائق التالية:

(أ) التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة، وتقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(١)؛

(ب) تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات (A/54/140)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن صناديق الأمم المتحدة وبرامجها (A/54/140/Add.1)؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ هاء (A/54/5/Add.5).

- (د) تقرير الأمين العام عن تعيين الاستشاريين واستخدامهم في الأمانة العامة (A/54/164)؛
- (هـ) تقرير الأمين العام عن مسألة التوافق مع عام ٢٠٠٠ (A/C.5/54/3)؛
- (و) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/54/441)؛
- (ز) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن تنفيذ توصياته (A/54/159 و Corr.1)؛
- (ح) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تعليقات مجلس مراجعي الحسابات بشأن تقرير الأمين العام المتعلق بتعيين الاستشاريين واستخدامهم في الأمانة العامة (A/54/165).
- ٣ - واستأنفت اللجنة الخامسة نظرها في البند في جلساتها ١٤ إلى ١٦ و ٤٥، المعقودة في ٢٥ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وترد في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/54/SR.14-16 و 45) البيانات والملاحظات المدلى بها في أثناء نظر اللجنة في البند.
- ٤ - وفي الجلسة ١٤، المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، عرض رئيس مجلس مراجعي الحسابات تقارير المجلس (انظر A/C.5/54/SR.14).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/54/L.15

- ٥ - في الجلسة ٤٥، المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار معنون "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات" (A/C.5/54/L.15)، الذي قدمه الرئيس على أساس مشاورات غير رسمية.
- ٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/54/L.15 دون تصويت (انظر الفقرة ٧).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

- ٧ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة،

وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت، بالنسبة للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، في البيانات المالية المراجعة وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(١)، وتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات^(٢)، وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن تنفيذ توصياته^(٣)، وتقرير الأمين العام عن مسألة التوافق مع عام ٢٠٠٠^(٤)، وتقرير الأمين العام عن تعيين الاستشاريين واستخدامهم في الأمانة العامة^(٥)، وتعليقات مجلس مراجعي الحسابات عليه^(٦)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٧).

١ - تحيط علماً بالتدابير التي اتخذها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات؛

٢ - تقبل البيانات المالية المراجعة وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(٨)؛

٣ - توافق على جميع التوصيات والاستنتاجات المقدمة من مجلس مراجعي الحسابات، وتؤيد الملاحظات والتوصيات المقدمة من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٩)، مع مراعاة أحكام هذا القرار؛

٤ - تثني على مجلس مراجعي الحسابات لما أدخله من تحسين على شكل تقريره؛

٥ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات^(١٠)؛

(٢) المرجع نفسه.

(٣) A/54/140 و Add.1.

(٤) A/54/159 و Corr.1، التذييل.

(٥) A/C.5/54/3.

(٦) A/54/164.

(٧) A/54/165، التذييل.

(٨) A/54/441.

- ٦ - تقبل تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن تنفيذ توصياته^(٤)؛
- ٧ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تعيين الاستشاريين واستخدامهم في الأمانة العامة^(٥) وتعليقات مجلس مراجعي الحسابات على التقرير المذكور^(٦)؛
- ٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بتعيين واستخدام الاستشاريين وفرادى المتعاقدين في الأمانة العامة، مع الامتثال التام لأحكام الجزء الثامن من قرارها ٢٢١/٥٣ المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩؛
- ٩ - تطلب إلى مجلس مراجعي الحسابات أن يرصد تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بتعيين واستخدام الاستشاريين وفرادى المتعاقدين في الأمانة العامة، بصيغتها التي نقحتها الجمعية العامة في الفقرة ١١ من الجزء الثامن من قرارها ٢٢١/٥٣؛
- ١٠ - تطلب أيضا إلى مجلس مراجعي الحسابات أن يرصد تنفيذ أحكام الجزء الثامن من قرارها ٢٢١/٥٣ بشأن الاستشاريين وفرادى المتعاقدين.
